

## الدر المختار

لم تنب عن السنة ولذا لو نذرها لا يخرج عنه بستليمتين وبعكسه يخرج ( وركتان قبل الصبح وبعد الظهر والمغرب والعشاء ) شرعت البعدية لجبر النقصان والقبلية لقطع طمع الشيطان ( ويستحب أربع قبل العصر وقبل العشاء وبعدها بتسليمة ) وإن شاء ركعتين وكذا بعد الظهر لحديث الترمذي ( من حافظ على أربع قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار ) ( وست بعد المغرب ) ليكتب من الأوابين ( بتسليمة ) أو اثنتين أو ثلاث